في زمن اتى فيه بالصغاير لا في جميع الازمنة فتدبر وعظة من عصى
بها فيه انه نظر من جعل جميع الذنوب كباير كل معصية الخ فيه ان هذا
ضابط لما يحل بالشهادة وهو يشمل صغاير الخسة من حيث صغاير
اي من حيث انها كباير كان اصر عليها ستر بالتوبة الخ العبارة لا تخلوا
عن شيء والواقع انهما قولان الاول الفقر عدم المواخذة مع بقائه
في الصحف والثاني انه محوه لغرض الشريعة اي احكامها واصولها
التي يستمسك بها معناه ان شئنا يقال هو كذلك بدون اجتناب
فالاولى ان يقول معناه لبناسب الظن جواز العقاب على الصغيرة
اي مع اجتناب الكبيرة هذا الذي يصح وفيه ان هذا انفس القولين
لان مبناهما واحد تابع لوالده والاولى هو اللحق فيه انه اراد للجواز العقلي
فليس كلامنا فيه او الشرعي فمن اين ان الاول هو اللحق مع ان الاشهر
والمتبادر من النصوص الثاني السبع الشرك والسحر وقتل النفس
واكل مال اليتيم واكل الربا والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات
المومنات وهي السبع الموبقات والمراد مطلق الكباير وانما اقتصر
على هذه الامر اقتضاه المقام اذ ذاك لتصفق تصفيقها كناية
عن خلوها حتى بدخلها قال والده وعند التامل لا حاجة لهذا
التقييد كتب عليه النفراوي اي لانه اذا لم يود الفرايض لم يجتنب
الكباير فان ترك الفريضة كبيرة الوضوء بالقصر وبايي للشرانه
لا بد ان ينضم اليه صلاة وهي روايات كما هو في النووي فاصله ان
الشرط في قوة الاستثنا واحسن من هذا الخ وذلك ان اصل
الكلام جواب عما اورد ان الكفر الوضوء لم يجد الصوم ما يكفره وهكذا
في ثم والد عن بعضهم ان الكفرات علامات فلا مانع لمن اجتماعها على شيء
واحد تدبر المحمودة ظاهر على القول الثاني اخر ايام الدنيا فيه
تسامح انما هو بعتبها فهو مجاور للاخر فمطر ر اي شديدا
شان يغنيه هذا بحسب الاشخاص او المواطن قلا ينافي استغاثات

قوله هذا

هذا هو الذي اعتقده راجع للسرور وجعله في الصغير استظهارا
وما كان ينبغي ما ذكر مع استفاضة هذا المعنى في الكتاب والسنة
ظننت تعريض بالمخالف والا فهو جازم مطلقا اي اول
الناس تمام قالوا يا رسول الله فاين ابو بكر قال هيهات زفت به الملائكة
الى الجنة وظاهره لا يلزم من ذاك دخوله الجنة قبل النبي صلى الله عليه
وسلم ثم هذا يفيد ان عمر ليس من السبعين الف شيعنا خيرا
للجماعة الذين ياخذون كتابهم فيقال جعلنا معك امكم عمر اول
من ياخذ بيمينه لانه اول من بادر النبي صلى الله عليه وسلم بالحرب
يوم بدر يقرا المؤمن الخ يحمل هذا على بعض المومنين بحسب ما اراد
الله تعالى باخرى كالصبح واحد ويلهم منه كل واحد ماله
نظير ما سبق في الحساب الايمن على يمين من استقبل وسطها
على صورته في الدنيا وقيل الثقيل يصعد البطاقة ورقة صغيرة
فيها الشهادة ترجح على تسعة وتسعين سجلا من الخطايا وترد المص
هل الميزان موجود الان او سيوجد قيل وقد يوزن الشخص نفسه
لحديث ابن مسعود رجله في الميزان اثقل من جبل احد بعدل
الله بل بالفضل انما المناسب للعدل ثقل السيات خرقا للعادة
اي لان المستحيل العقلي القلب مع انا والذوقي كما في ثم المص للتناقض
وقد اوضحنا المقام عند قوله فقدرة بمكن تعلقت الصراط بالسين
وقلبها صادا وزايا واشمامها وقرئ في السبع بما عدا الزاي المحضة
وتردد واهل هو موجود الان او سيوجد في وجوب الايمان الاشب
بقوله وواجب اخذ العباد الخ ان يقول في كونه واجبا سمعا اي لا بد
من وقوعه ويتبعه وجوب الايمان به الاولون والاخرون الانس
وغيرهم وكلهم سكوت الا الانبيا وقولهم اذ ذاك اللهم سلم سلم كذا
في الصحيح ارق من الشعر الخ فانه في هذا العز والقرافي
وغيرهما قالوا وعلى فرض صحته يوول بانه كناية عن شدة المشقة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)